

**تدوين الفقه الحنفي**

**وأثره في تدوين فقه المذاهب**

**أ.د. محمد السيد الدسوقي**

**قسم الفقه والأصول**

**كلية الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية**

**جامعة قطر**

## تدوين الفقه الحنفي

### وأثره في تدوين فقه المذاهب

#### مقدمة

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، والصلة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وختاراً للأنبياء والمرسلين محمد بن عبد الله وعلى آله وصحابته أجمعين ، وبعد:

فإذا كان بعض الأمم تراث فكري وحضارى تفخر به وتقتز، فإن الأمة الإسلامية خليقة بان تعز كل الاعتزاز بتراثها الفقهي المجيد الذي يعد بحق ثروة علمية فريدة في تاريخ البشرية ، فقد تميز هذا التراث بالإنسانية والموضوعية والاستيعاب والمرونة ، والنظريات القانونية الدقيقة ، ومراعاة المصلحة العامة والخاصة في عدل وإنصاف.

وللترااث الفقهي فضلاً عما أومن إليه آنفاً عدة خصائص تميزه عن غيره من العلوم الإسلامية، وإن كانت هناك بعض السمات والدعائم التي تعد قاسماً مشتركاً بين كل هذه العلوم ، كما أن هذه الخصائص تميز الفقه الإسلامي عن سواه من ضروب القوانين والتشريعات الوضعية.

على أن خصائص الفقه الإسلامي ترجع كلها إلى خصيصة واحدة، وهي المصدر الإلهي ، فالفقه بهذا المصدر توافرت له كل الخصائص التي أفضى العلماء في الحديث عنها قدماً وحديثاً.

إن قيام الفقه الإسلامي على الوحي الإلهي قرآناً أو سنة وما استمد منها من قواعد ووسائل للاجتهداد جعل الامتثال والخضوع لأحكامه رغبة و اختياراً لا قهراً وإجباراً كما هو الشأن في القوانين الوضعية .

إن اتجهادات الفقهاء وإن كانت فهماً للنصوص المقدسة وما إليها تحكمها ضوابط خاصة مستمدّة من روح الشريعة وقواعدها العامة ، ومن ثم تصبح الأحكام الفقهية لدى المسلم جزءاً من الشريعة ، كما يصبح تطبيق هذه الأحكام تطبيقاً للشريعة ذاتها..

**فأول خصائص الفقه الإسلامي - إذن -** قيامه على المصدر الإلهي ، وما يترتب على هذا من احترام لأحكامه ، وحرص على الالتزام بها بنفس راضية مطمئنة تؤمن بأن في الأخذ بهذه الأحكام سعادتها في الدنيا والآخرة.

ولا مراء في أن الفقه بهذا المصدر لا يلتقي مع ما عرفته البشرية في الماضي والحاضر من تشريعات وقوانين ، وتظل له صبغته الدينية التي ينفرد بها ، وذلك للتفاوت الجذري بينه وبينها في المصدر والغايات .

**وأما الخصيصة الثانية للفقه فهي التمهيد لأحكامه بما يهم النفوس للاعتماد بها ،** فكل الفقهاء في اتجهاداتهم لا يصدرون إلا عن كتاب الله نصاً وروحاً ، وهذا الوحي الإلهي الذي هو عماد البحث الفقهي قرر التشريعات بعد أن مهد لها بما يحبب فيها ، ويحضر على أدائها في صدق وإخلاص وإحسان.

وهذا التمهيد كان يأخذ أحياناً مظهر التدرج في التشريع ، أو يأخذ مظاهر الجمع بين الترغيب والترهيب ، أو بيان أن للحكم جزء في الدنيا والآخرة .

**وتأتي الخصيصة الثالثة فرعاً عن الأولى والثانية ، لأن تفرد أحكام الفقه** بصدرها الإلهي ، وبما مهد لها من أسباب الحفاظ عليها وعدم التفريط فيها يقضي بأن آثار هذه الأحكام من ثواب وعقاب لا يقتصر على الحياة الدنيا ، وإنما تتجاوز هذا إلى الحياة الآخرة .

**والخصيصة الرابعة للفقه الإسلامي أن التزعة السائدة فيه هي التزعة الجماعية ،** ويقصد بها معنى أوسع يتناول الناحية المالية ، وغيرها ، حتى ليعم الحقوق والواجبات جميعاً.

والفقه الإسلامي إلى هذا ليس تراثاً يعكس ثقافة عصور خلت ، ولكنه

فكرة حي يحمل في أطواطه أسباب نعوه وتطويرة ومواكبته للحياة في شتى مجالاتها وتياراتها، ولهذا كانت الخصيصة الخامسة للفقه الإسلامي أنه لا يعرف الجمود على الموروث، وإنما يعرف النماء والتجدد ، والتطور باستمرار حسب الزمان والمكان ، وما يتجدد من العادات والتوازن.

على أن ذلك التراث الفقهي الذي أوجزت القول في أهم خصائصه قد بدأ تدوينه في القرن الهجري الثاني، ثم ثما هذا التدوين بمرور السنين حتى غدا ثروة تشريعية فريدة في تاريخ البشرية .

ويعرض هذا البحث للمرحلة الأولى في التدوين الفقهي ، والتي تمثلت في تدوين الفقه الحنفي وبيان أثر هذا التدوين في تدوين الفقه الإسلامي كله ، وذلك وفقاً لمنهج يقوم بعد هذه المقدمة على تمهيد ، وثلاثة مباحث ، وخاتمة.

وقد تناول التمهيد الحديث في إجمال عن تدوين العلم في الإسلام. -

وعقد البحث الأول لتحرير القول فيما كان له قصب السبق في تدوين الفقه الإسلامي . -

وخصص البحث الثاني لتدوين الفقه الحنفي ومصادر هذا التدوين . -

وأما البحث الثالث فقد درس أثر تدوين الفقه الحنفي في تدوين فقه المذاهب . -

وسجلت الخاتمة أهم نتائج البحث وبعض التوصيات . -

وأطمع أن يتحقق هذا المنهج النهاية منه فيقدم صورة وافية عن تدوين الفقه الإسلامي ودور مدرسة الرأي في هذا التدوين ، الذي حفظ للأمة ثروة تشريعية رائعة عبرت أصدق تعبير عن جهد أجيال من الفقهاء أخلصوا للعلم إخلاصاً نادراً، وخلفوا لنا هذه الشروة التي نستهدي بها في معالجة كثير من مشكلاتنا المعاصرة في ضوء الشريعة الخالدة التي صلح عليها أمر الدنيا والأخرة.

والله ولي التوفيق.

## تذوين العلم في الإسلام

كانت العرب الذين اختار الله منهم خاتم الرسل والأنبياء محمدًا صلى الله عليه وسلم أمة أمية لا تقرأ ولا تكتب ، وليس لها ما جيرانها من الروم والقرص من علوم وفلسفات ، وما كانوا يعنون إلا بعلم اللسان واللغة والشعر والسير والتاريخ ، وبما تدعوه إليه ضرورة حياتهم من علوم النجوم والأبراء والقياسة والعيافة والأنساب ، وهي علوم لم تكن معرفتهم بها عن طريق الدراسة ، وإنما أملوا بها عن طريق التجربة .

وإذا كانت العرب أمة أمية ، فإن الدراسات العلمية دلت على أن من العرب من كان يعرف الكتابة قبيل الإسلام ، فقد كان في مكة وهي بلد تجاري من كان يعني بالكتابة ضبطاً للتجارة ، ومن ثم روى أنه كان بهذه المدينة رجال كاتبون ، بل ونساء كاتبات<sup>(١)</sup> أيضًا . وكذلك كانت يشرب ، بل إن الذين كانوا يعرفون الكتابة بهذه المدينة أكثر عدداً من الذين كانوا بمكة ، يرشح لهذا فداء أسرى بدر ، فقد كان من وسائل هذا الفداء تعليم بعض أطفال المسلمين .

وقد اتخذ الرسول صلى الله عليه وسلم ، من هؤلاء الذين كانوا يعرفون الكتابة والقراءة وارتضوا الإسلام ديناً كتاباً للوحى ، وقام هؤلاء بأقدس مهمة في تاريخ البشرية ، إذ دونوا آخر وحي الله إلى خلقه على نحو لم يعرف من قبل في تدوين كتاب مقدس كالقرآن<sup>(٢)</sup> .

وقد وردت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة أحاديث بعضها ينفي عن كتابة أقواله ، وبعضها الآخر يبيح هذه الكتابة ، وما روى في النهي عن الكتابة ما جاء عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) انظر: دائرة معارف الشعب ، ج ١ ، ص ١٣ ، ط. القاهرة.

(٢) انظر: في تاريخ القرآن وعلومه للدكتور محمد الدسوقي ، ط. ليبيا.

قال: (لا تكتبوا عنِّي، ومن كتب عنِّي غير القرآن فليمحه)<sup>(١)</sup>

وما روي في إباحة الكتاب ما أثر عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: كنت أكتب كل شيء وأسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتكلم في الغضب والرضا فامسكت عن الكتابة ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأوأها ياصبعه إلى فيه وقال: اكتب فو الذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق<sup>(٢)</sup>.

وقد وفق العلماء بين هذه الأحاديث بأن ما جاء منها للحظر عن الكتابة إنما قصد بها حفظ القرآن الكريم وعدم اختلاطه بالحديث ، وأن الرسول أباح لبعض الصحابة كتابة أقواله حين أمن ما كان يخشاه من التباس الحديث بالقرآن.

وسار الصحابة الأولون على صراط الرسول ، فامتنعوا من كتابة الحديث في الصحف -وكان القرآن يكتب عليها- حتى لا ينصرف الناس عن كتاب الله إلى سنة رسوله ، وخشية التباس هذه السنة بكلام الله . فلما جمع القرآن في مصحف بين دفين وكثرة كتابة ووراقوه وجد الصحابة المتأخرن والتابعون الأولون أنفسهم في حل من استعمال الصحف فصاروا يدونون الحديث عليها، ولكنهم كانوا يكرهون كتابته في الكرايس كي يقي للقرآن ميزته وتقدمه.

وأما الفقهاء من هؤلاء فقد كانوا ينهون عن الكتابة عنهم ، لأنهم قد يمزجون -فيما يقولونه- الحديث بالرأي ، والرواية بالإفتاء ، والأثر بالاجتهاد ، وقد يخطئون في رأيهم وإفتائهم واجتهادهم ، فواجبهم لا يكتبواها ، ولا يدعوا الناس يعنون بها ، وينكرون عليها، ويتركون حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد روى أن رجلاً سال سعيد بن المسيب عن شيء فأنماه عليه، ثم سأله عن رأيه فأجابه، فكتب الرجل، فقال رجل من جلساء

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ١٨ ، ص ١٢٩ ، المطبعة المصرية بالقاهرة ، سنة ١٣٤٩ هـ.

(٢) سنن الدارمي ، ج ١ ، ص ١٢٥ ، مطبعة الاعتدال بدمشق سنة ١٣٤٩ هـ.

سعيد: أيكتب يا أبا محمد رأيك ، فقال سعيد للرجل: ناولنها ، فناوله الصحيفة فمزقها ، وقيل لجابر بن زيد: إنهم يكتبون رأيك ، قال: تكتبون ماعسى أن أرجع عنه غداً.

فما كان يخشاه الصحابة الأولون من التباس الحديث بالقرآن أصبح في عهد التابعين الأولين هو خشية التباس الرأي بالحديث ، فامتنع الفقهاء منهم عن تدوين آرائهم .

وجاء في الربع الأخير من القر الأول جيل من التابعين انكروا على كتابة الحديث وإكتابه ، بل إن كتابة الحديث اتخذت صفة رسمية في هذا العصر ، فقد أمر عمر بن عبد العزيز محمد بن شهاب الزهري بأن يكتب السنن ، فكتبها دفاتر فأرسل إلى كل أرض دفتراً ، واقتدى بعض خلفاءبني أمية بعمر في الاهتمام بالسنة وكتابتها حتى كثرت الصحف في أوائل القرن الثاني وصار المحدث يستمع إلى تلاميذه وهم يقرأون الكتب عليه ، وهو يصححها لهم . وكانت تلك الصحف غير مصنفة على الأبواب ، ولا موزعة على فصول خاصة وعنوانين مفردة .<sup>(١)</sup>

وفي عهد التابعين المتأخرین تضاعف نشاط علماء الحديث في التدوين واشتهر عدد منهم بذلك في مختلف الأ MCSAR ، ثم فشت الكتابة بعد عصر هؤلاء ، وصنفت كتب الحديث على الأبواب ، وإن جاءت حاوية لطائفة غير قليلة من آراء الصحابة والتابعين وبعض الأئمة المجتهدين مثل موطا الإمام مالك ، والآثار للإمام محمد .

وأما تدوين الفقه بعد عصر التابعين فإنه ظل منوعاً، وظلت الآراء الفقهية محفوظة في الصدور حتى عصر الإمام أبي حنيفة ، وكان الشيخ في بعض ما يروى عنه ينهى تلاميذه عن الكتابة؛ لأنه قد يرى الرأي اليوم فيتركه غداً<sup>(٢)</sup> ،

(١) انظر نشأة تدوين العلم في الإسلام للدكتور يوسف العش ، مجلة المكانة المصرية ، الأعداد: ٣٥١-٣٥٣.

(٢) انظر تاريخ بغداد ، ج ١٣ ، ص ٤٠٢.

وفي بعضها الآخر ما يدل على أنه كان يأمر بتدوين المسائل بعد مناقشتها والانتهاء إلى رأي جماعي فيها، جاء في مقدمة جامع مسانيد الإمام الأعظم: وكان رحمة الله إذا وقعت واقعة شاورهم وناظرهم وحاورهم وسألهم فيسمع ما عندهم من الأخبار والأثار، ويقول ما عنده ويناظرهم شهراً، أو أكثر حتى يستقر أحد الأقوال فيثبته أبو يوسف رحمة الله ، حتى ثبتت الأصول على هذا النهاج .<sup>(١)</sup>

وعن إسحاق بن إبراهيم قال: كان أصحاب أبي حنيفة يخوضون معه في المسألة فإذا لم يحضر عافية بن يزيد قال أبو حنيفة: لا ترفعوا المسألة حتى يحضر عافية فإذا حضر وافقهم ، قال أبو حنيفة : اثبتوها ، وإن لم يوافقهم قال أبو حنيفة : لا تثبتوها.<sup>(٢)</sup>

إن بداية تدوين الفقه كان في حلقة أبي حنيفة ، ولكن هذا التدوين الذي تم في حلقة شيخ فقهاء الكوفة في القرن الثاني لم ينقل أنه خضع للترتيب والتبويب .

وحاصل القول أن تدوين مختلف العلوم في الإسلام كان في القرن الثاني ، وأن القرن الأول عرف بعض التدوين للسنة النبوية ، وأن القرآن الكريم دون منذ عصر البعثة ، وأن الخوف من اختلاط السنة بالقرآن أو الرأي بالرواية كان من وراء منع التدوين في القرن الأول ، فلما زال هذا الخوف أقبل المسلمون على تدوين كل العلوم من نقلية وعقلية ، فلا غرو أن كانت تلك الثروة العلمية الفريدة في كمها وكيفها ، والتي تعد بلا مراء شاهداً على أن الإسلام إذا كان قد أنقذ البشرية من دياجير الشرك والوثنية فإنه أنقذها أيضاً من ظلمات التخلف والجهل والأمية ، وأنها بدأت بظهور هذا الدين عصراً جديداً يختلف في مفاهيمه وقيمه عن كل العصور التي خلت قبل بعثة محمد صلى الله عليه وسلم.

(١) جامع مسانيد الإمام الأعظم ، ج ١ ، ص ٣٣ ط الهند.

(٢) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للدكتور مصطفى السباعي ، ص ٣٨٩ ط مصر.

## البعض الأول

### أول من دون الفقه الإسلامي

ما لا خلاف عليه أن تدوين الفقه الإسلامي بدأ في القرن الثاني، غير أن المؤرخين لهذا الفقه يختلفون فيما بينهم كان أول من دون من الفقهاء ، لأن ذلك القرن عرف عدداً من الأئمة يعزى لكل منهم أنه أول من دون ، وهؤلاء الأئمة هم: زيد بن علي، والأوزاعي، ومالك ، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن الشيباني.

والإمام زيد بن علي ولد نحو سنة (٨٠هـ) ، ونشأ في أسرة معروفة بالعلم والجهاد، وقد تلقى العلم عن أبيه علي بن زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين، كما أخذ عن أخيه محمد الباقر الذي شهد له العلماء بالنزلة العلمية الرفيعة، كذلك سمع من كبار التابعين في المدينة وكان يتنقل بين الحجاز وال العراق، وكان له مع بعض حكام بني أمية بعض الأحداث التي جعلته يخرج في الكوفة ويستعد للحرب ، ولكن من بايعه من أهل هذه المدينة تفرقوا عنه فقتل سنة (١٢٢هـ)<sup>(١)</sup>.

هذا الإمام الذي أومنا إلى طرف من حياته يروى أنه أول من دون الفقه الإسلامي في كتابه «المجموع» الذي رواه عنه تلميذه خالد الواسطي ، ييد أن هذا الكتاب وهو جزء واحد قد اختلف في نسبته للإمام زيد ، وعلى فرض التسليم بصحة ما فيه من آثار وآراء إلى هذا الإمام، هل وضعه ورتبه كما هو عليه الآن وأملأه على طلابه ، أو أن هذا عمل الواسطي راوي الكتاب ..

إن عمرو بن خالد الواسطي قد صحب الإمام زيداً فترة غير قصيرة ، وعاش بعده أكثر من ثمانين عاماً، فقد توفي سنة (٢٠٥هـ) وروى أنه سمع المجموع من كتاب وطأ الإمام زيد وجمعه ، كما روي أيضاً أن الواسطي هو

(١) انظر : الإمام زيد للشيخ محمد أبو زهرة.

الذى عنى بجمع أحاديث الإمام زيد وآرائه، وأن هذا الإمام لم يكن يهتم بالكتابة ، ويؤكد هذا أن متن المجموع يشتمل على أحاديث يرويها عمرو قائلًا: حدثني زيد بن علي ، وأراء في الفقه يوردها هكذا: قال زيد بن علي ، ما يدل على أن الواسطي تلقى المجموع مشافهة ، وأنه هو الذي تولى جمعه وترتيبه كما هو عليه في صورته التي بايدينا .<sup>(١)</sup>

والإمام عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (ت: ١٥٧هـ) إمام من أئمة المذاهب المنشورة وكان في فقهه أقرب إلى مدرسة الحديث وإن عدّه ابن قتيبة في كتابه المعارف من فقهاء أهل الرأي<sup>(٢)</sup> .

عاش الأوزاعي في بيروت ، وعرف بالزهد والشدة والورع ، واشتهر أيام أهل الشام في الفقه ، وقد نشأ في البقاع ، وعرض عليه القضاء فامتنع ، انتشر مذهبه في الشام ، ووصل إلى الأندلس ، وظل بها إلى زمن الحكم بن هشام . وله كتاب «السنن» في الفقه ، والسير ، والمسائل ، ويقدر ما سُئل عنه بسبعين ألف مسألة أجاب عنها كلها<sup>(٣)</sup> .

والإمام المدينة في القرن الثاني مالك بن أنس المتوفى سنة (١٧٩هـ) كتاب مشهور هو الموطأ ، وهو كتاب حديث وفقه ، جمع فيه الإمام مالك الفقه المدني والأساس الذي قام عليه ، أو أدلت به من الأحاديث وأراء الصحابة والتابعين الذين أخذ بأقوالهم ، ثم عمل أهل المدينة وأراءه الاجتهادية ، غير أن الآثار في هذا الكتاب تتصدر أبوابه ، وهي أكثر من الآراء الفقهية ، وهذه ترد غالباً عند الحاجة دون تشقيق للمسائل أو تفريع لها .

والموطأ وإن اشتمل على بعض الآراء الفقهية يعد من كتب الحديث وفقاً لمنهج تدوينه في القرن الثاني ، وهذا المنهج يقوم على أساس تدوين الحديث

(١) انظر السنة قبل التدوين للدكتور محمد عجاج الخطيب ، ص ٣٦٩-٣٧١ - ط. مكتبة وهبة بالقاهرة .

(٢) انظر المعارف ، ص ٤٩٦ ت. د. ثروت عكاشه .

(٣) انظر الأعلام للزرکلي ، ج ٣ ، ص ٣٢٠ ، ط. بيروت .

مزوجاً بفتاوي الصحابة والتابعين، مرتبأ على الأبواب مع الاهتمام منه بما يتصل بالأحكام الفقهية دون غيرها، وكان من خصائص المنهج أيضاً عدم التقيد بالسند في كل حديث.

فكتاب الموطأ - وهو جزء واحد - لا يمثل تدويناً للفقه في القرن الثاني، وإنما يمثل تدويناً للسنة ، طوعاً لمنهج تدوينها في هذا القرن<sup>(١)</sup>.

وأما قاضي القضاة أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم (ت: ١٨٢هـ) فقد روى أن مؤلفاته بلغت أربعين<sup>(٢)</sup> كتاباً لم يصل إلينا منها غير «الخراج» وهو جزء واحد يتناول السياسة الاقتصادية للدولة الإسلامية، و«الأثار» وهو كتاب جمع فيه أبو يوسف السنن والأخبار المأثورة التي كانت لدى أهل العراق وقد رواه عن شيخه أبي حنيفة، ومن ثم يعد مسندأ له ، وكتب أبو يوسف كتاباً في الرد على سير الإمام الأوزاعي، وهو يناقش هذا الإمام. في بعض ما ورد في كتابه من آثار وآراء تتعلق بعلاقة المسلمين بغيرهم، وهذا الكتاب صغير الحجم ، وهوأشبه ما يكون بنظرات سريعة في مسائل السلامة وال الحرب.

وعن الاختلاف بين أبي حنيفة ، وابن أبي ليلى في الآراء الفقهية ألف أبو يوسف كتاباً متوسط الحجم عرض فيه لبعض الآراء والمسائل التي اختلف فيها أبو حنيفة وابن أبي ليلى<sup>(٣)</sup>.

وهذه الكتب الأربع التي وصلت إلينا من مؤلفات أبي يوسف لا تعبر عن تدوين للفقه في القرن الثاني، فالخراج يتناول موضوعاً فقهياً واحداً، والرد على سير الأوزاعي لمحات موجزة في العلاقة بين المسلمين وغيرهم ، والأثار يدخل في باب تدوين السنة، واختلافات أبي حنيفة وابن أبي ليلى عرض

(١) انظر مالك للشيخ محمد أبو زهرة.

(٢) انظر حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي للشيخ محمد زاهد الكربلائي.

(٣) وابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى بن بلال الانصاري الكوفي ، قاضي من أصحاب الرأي ، ولـى القضاء والحكم بالكوفة لبني أمية ، ثم لبني العباس ، توفى

بالكوفة سنة (١٤٨هـ) وانظر وفيات الأعيان ، ج ١ ، ص ٤٥٢ .

بعض المسائل الفقهية لا يستوعب أبواب الفقه المعروفة.<sup>(١)</sup>

وكتاب المجموع الذي يعزى للإمام زيد ليس أول تدوين للفقه كذلك ؛ لأنه من جهة لم يفصل ويستوعب ، ومن جهة أخرى يشكي في نسبته إلى هذا الإمام ، وأن تلميذه الواسطي هو الذي رواه عنه ، فالكتاب من حيث التاليف ينسب إلى التلميذ وليس للشيخ .

وكتاب الموطأ كما ذكرت من قبل كتاب حديث وإن أورد فيه الإمام مالك طائفنة من الآراء الفقهية .

ويتضح مما أسلفته عن هؤلاء الأئمة الأربع الذين عاشوا في القرن الثاني ، وعرفت بمؤلفاتهم أن هذه المؤلفات لا تعد تدوينًا للفقه في هذا القرن ، وإن كانت تعد بداية لهذا التدوين ، ومن ثم لا يكون إمام من أولئك الأئمة أول من دون الفقه في القرن الثاني .

أما الإمام محمد بن الحسن الشيباني الذي ولد على الرأي الراجح في أواخر سنة (١٣١هـ) أو أوائل سنة (١٣٢هـ) بمدينة واسط بالعراق ، وتوفي في النصف الثاني من عام (١٨٩هـ) في رمبويه من قرى الري<sup>(٢)</sup> ، حين ذهب مع الرشيد إلى تلك المنطقة ، فقد طلب العلم منذ صغره ، وقد جلس في حلقة أبي حنيفة نحو أربع سنوات ، ثم أخذ عن شيخه الثاني أبي يوسف ما حال الموت يبينه وبين أن يأخذه عن أستاذه الأول ، وأنه كان طالب علم منهم يسعى وراءه أبي تيسير له في الكوفة وغيرها من الأمصار الإسلامية كثُرت شيوخه وتتنوعت ثقافاته ، فمنهم المفسر والمحدث والفقية واللغوي والأديب والمؤرخ ، وكان يرحل لمن يستطيع الرحلة إليه ، ولهذا تعدد رحلاته إلى البصرة ومكة

(١) يذهب السرقي في المبسوط ، ج ٣٠ ، ص ١٢٨ ، إلى أن كتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى جمعه الإمام أبي يوسف وأخذه الإمام محمد رواه عنه وزاد فيه ما كان سمعه من غير أبي يوسف ، ولهذا عد الكتاب من تصنيف محمد وإن كان أصله من تصنيف شيخه أبي يوسف ..

(٢) الري منطقة تقع جنوب بحر قزوين ، وهذه المنطقة الآن جزء من إيران (وانظر معجم البلدان لياقتورت ، ج ٢ ، ص ١١٦).

والمدينة، وتعد رحلته إلى دار الهجرة وملازمته الإمام مالكاً نحو ثلث سنوات من أبرز وأهم الرحلات العلمية في حياته، وكان يراسل من يعز عليه لقاءه كما فعل مع الإمام الأوزاعي<sup>(١)</sup>، فيما يروى.

لقد كان الإمام محمد يتمتع بذكاء غير عادي، وعاش حياته كلها تقريرًا للعلم يحرص على تحصيله في شغف، وينفق عليه في سخاء ، ولم يكن في اختلافه إلى حلقات شيوخه يكتفي بالسماع والمشاركة في تحقيق المسائل وإبداء الرأي فيها، وإنما كان إلى هذا بدون ويسجل في حرصه باللغ، وكان هذا الحرص على التدوين في حياة محمد العلمية الباكرة إرهاصاً بما قام به بعد استحصد علمه بتدوين الفقه الحنفي وتصنيفه في صورة لم يسبق بها، وكانت لسائر الفقهاء من بعده في مختلف المذاهب نبراساً يهتدون بضوئه في التأليف والتدوين .

لقد بلغ الإمام محمد الشيباني درجة الاجتهد المطلق، وهو أول من دون الفقه تدويناً جاماً في مؤلفات بلغت (٩٩٠) كتاباً كما جاء في النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير<sup>(٢)</sup>، كما روى أنه طلب منه أن يفهرس تصانيفه فبلغ ألف تصنيف، لو عاش لأتمها وأتعب المقتبسين منها.<sup>(٣)</sup>

وهذه الروايات على ما فيها من إسراف في تعداد مؤلفات الإمام الشيباني تشير إلى كثرة هذه المؤلفات، ولا يمكن قبول هذا التعداد إلا بالنظر إلى ما اشتملت عليه مؤلفات الإمام محمد من أبواب على أنها كتب مستقلة، فقد كان العرف في التأليف قديماً وضع كلمة كتاب عنواناً لكل باب من أبواب الفقه أو موضوع من موضوعاته .

(١) انظر الإمام الأوزاعي فقيه أهل الشام للأستاذ عبدالعزيز سيد الأهل ص ٦٣ ط. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - القاهرة.

(٢) ص ١١٣ ، ط. حجر - الهند ..

(٣) انظر مفتاح دار السعادة لطاش كبرى زاده ج ٢ ، ص ١٢٦ ، ط. الهند .

## البحث الثاني

### تدوين الفقه الحنفي ومصادره

وما دام الإمام الشيباني أول من دون الفقه الحنفي ، وأن مؤلفات هذا الإمام تعد المصدر الأول لهذا الفقه، ولأنها كثيرة ، فإنه لا مجال للتعرف بها تعربياً مفصلاً، ومن ثم يتناول هذا البحث الكلام عن مصادر الفقه الحنفي كما دونها الإمام محمد ، وفق تصنيفها من حيث درجة الثقة بها ، مع الإشارة في الهاشم إلى نبذة مختصرة عن كل منها ، كما يتناول الحديث في إجمال عن منهج الإمام محمد في التدوين، وما أثاره بعض المستشرقين حول تأثير هذا الإمام في التصنيف بالتراث اليهودي .

#### أولاً : مصادر الفقه الحنفي :

ذكرت آنفًا أن ما دونه الإمام محمد يعد المصدر الأول للفقه الحنفي ، ولكن آثار هذا الإمام العلمية أو كتبه ليست كلها في درجة واحدة من حيث الثقة بها ، فمنها ما يعبر عنه ، «بظاهر الرواية» أو مشهور الرواية ، لأنها رويت عنه روایات مشتهرة بطريق الثقات ، وهي مشتملة على أقوال العلماء الثلاثة أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد، وقد يلحق بهم غيرهم منأخذ الفقه عن أبي حنيفة ، وهي لذلك المرجع الأساسي للمذهب الحنفي .

ومنها ما يعبر عنه بغير «ظاهر الرواية» أو ببعض الرواية ، لأنها لم ترو عنه روایات ظاهرة مشتهرة كالأولى ، فلا تبلغ في نسبتها إليه مبلغ كتب ظاهر الرواية ، من حيث الثقة بها والاعتماد عليها . وكتب ظاهر الرواية أو مشهورها ستة هي «المبسط<sup>(١)</sup>» و«الجامع الصغير<sup>(٢)</sup>» .

(١) المبسط أكبر مؤلفات الإمام الشيباني ، وكما يسمى المبسط يسمى الأصل أيضاً ، لأنه صنفه أولاً ، والقارئ لهذا الكتاب يلحظ أن فيه تكراراً لبعض المسائل ، ولأن الإمام محمدأً املأه على تلاميذه كثر رواهه وتعددت نسخه .  
ويعد المبسط من مفاخر الإسلام وعلمائه ، فهو أول كتاب جامع لأبواب الفقه كلها .

و«الجامع الكبير»<sup>(١)</sup> و«السير الصغير» ، والسير الكبير<sup>(٢)</sup> ، و«الزيادات»<sup>(٣)</sup> ، وتسمى هذه الكتب بالأصول أيضاً.

وأما كتب غير ظاهر الرواية أو بعض الرواية فهي «الرقیات»<sup>(٤)</sup> و«الجرجانيات»<sup>(٥)</sup> و«الکیسانیات»<sup>(٦)</sup> و«الهارونیات»<sup>(٧)</sup> و«النوادر»<sup>(٨)</sup>.

---

وله في المذهب الحنفي منزلة خاصة ، فقد كان لا يبلغ عالم عند قدماء الأحناف درجة الاجتهاد ما لم يحفظه ، وكان كل ما ألف في الفقه الحنفي بعد الإمام محمد عالة على هذا الكتاب.

وقد شرحه كثير من العلماء ، وطبع أخيراً في الهند في ستة أجزاء بتحقيق أبو الوفا الأفغاني.

(٢) الجامع الصغير كله في الفروع ، وقد اشتمل على نحو ألف وخمسماة واثنين وتللين مسألة ، وهو خال من الأدلة تماماً ، ولم يسلك فيه الإمام محمد مسلكه في المبوسط من حيث الترتيب والتبويب ، وهو يكاد يكون خاصاً بفقه الشیخین ومحمد ، والكتاب مطبوع على هامش كتاب المراج، طبعة بولاق ..

(١) يعد من أجل كتب محمد ، وأسلوبه فيه يجنح إلى الإيجاز ، ولذلك جاء صعباً يحار العقل في فهم وجوه تفريعه حتى تشرح له ، ولرصانة عبارة هذا الكتاب ودقّة مسائله ، وصعوبة تحريرها شرحها كثیر من أئمّة الفقهاء ، وهو خال من الاستدلال الفقهي وقد حققه وطبعه أبوالوفا الأفغاني ..

(٢) السير الصغير والكبير كتابان استوعب فيما الإمام محمد أحكام العلاقات بين المسلمين وغيرهم في حالي السلم وال الحرب ومسائل الأسري وحصانة السفراء والمهادنات والمعاهدات مجرمي الحرب وأحكام الفنائين وغيرها.

وقد ألف الإمام محمد السير الصغير أولاً وهو موجز وغير شامل ، ولا يروي فيه إلا عن أبي حنيفة . وأما السير الكبير فهو من أواخر مؤلفاته وفيه يروي عن أبي حنيفة وغيره وهو شامل للأحكام الفقهية الخاصة بالعلاقات بين المسلمين وغيرهم.

ولم يصلنا أصل الكتابين وإنما وصلتنا شروح كثيرة لهما ، وقد شرح السير الصغير في الجزء العاشر من مبوسط السريخي ، وشرح السير الكبير وهو للسريخي أيضاً طبع بالهند في حيدر آباد سنة ١٣٣٦ في أربعة أجزاء ، وطبعه أخيراً جامعة الدول العربية بتحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد ..

(٣) كتاب اشتمل على مسائل زائدة على الكتب السابقة ، ولم يطبع بعد ، وتوجد له نسخة خطية بدار الكتب المصرية في جزء واحد.

(٤) مسائل فرعها محمد حين كان قاضياً بالرقّة ، رواها عنه تلميذه محمد بن سماعة.

(٥) مسائل يرويها عن محمد علي بن صالح الجرجاني ، وهذا الكتاب وما قبله لم يصل إلينا فيما أعلم.

(٦) مسائل كثيرة في مختلف أبواب الفقه رواها عن محمد شعيب بن سليمان الكيساني ، ولها يقال لها الكيسانيات كما يقال لها الأمالي لأنّ محمداً أملأها على تلاميذه ، طبع منها

وللإمام محمد سوى هذا مؤلفات لم يضعها المؤرخون في كتب ظاهر الرواية أو غيرها مثل «الأثار<sup>(١)</sup>» و«الحججة<sup>(٢)</sup>» و«الموطأ<sup>(٣)</sup>» و«زيادة الزيادات<sup>(٤)</sup>» و«الاكتساب في الرزق المستطاب<sup>(٥)</sup>».

وفضلاً عن كل هذا هناك مؤلفات اختلف في نسبتها للإمام محمد مثل «الحيل<sup>(٦)</sup>» و«الرضاع<sup>(٧)</sup>» و«العقيدة<sup>(٨)</sup>»

بالهند قطعة صغيرة في بعض مسائل العاملات والطلاق.

(٧) مسائل جمعها لرجل يسمى هارون.

(٨) مسائل رواها عن محمد بعض تلاميذه.

وهذا الكتاب وما قبله لم يصل إلينا فيما أعلم، ويقول الشيخ الكوثري في كتابه بشرح الأماني في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني عن الرقيات والجرجانيات والهارونيات والنوادر «وقد أصبحت تلك الكتب نواذر في الخزانات ، كما أن مسائلها نواذر في المذهب».

(١) يعد الآثار المسنن الرابع في كتاب جامع مسانيد الإمام الأعظم الذي جمع بين خمسة عشر من مسانيد أبي حنيفة وفيه جمع الإمام محمد السنن والأخبار التي رواها عن أبي حنيفة.

(٢) الحججة كتاب جمع فيه الإمام محمد مسائل الخلاف بين أهل الكوفة ، وأهل المدينة في جل أبواب الفقه ، وقد استهله بكتاب الصلاة والمراتب وختمه بكتاب الفرائض ، وقد طبع طبعة حجرية بالهند ، ثم طبع طبعة حديثة في الهند أيضاً.

(٣) الموطأ رواه الإمام محمد عن الإمام مالك حين رحل إليه وجلس في حلقة نحو ثلاث سنوات ، ويعتقد في الموطأ لم يرو ما سمع من مالك فحسب ، فقد أضاف إلى ما سمعه روايات أخرى غير روايات مالك وبخاصة روايات بعض علماء الحجاز وأهل العراق ، وكان يعلق فيه على ما يرد به في دقة موضوعية ، طبع أكثر من مرة في جزء واحد.

(٤) مسائل زادها الإمام محمد على كتابه الزيادات.

(٥) كتاب الله الإمام محمد في أيامه الأخيرة من حياته ، وفيه تحدث عن أنواع المكاتب وحصرها في أربعة: الإيجارة والتجارة والزراعة والصناعة ، وذكر التفاضل بين هذه الأنواع والخلاف في ذلك.

كذلك تحدث عن الإسراف وحكم لبس الحرير والذهب وتشبييد الدور والمساجد ونقشها بالجنس والساج ، وماء الذهب ، طبع أكثر من مرة.

(٦) كتاب في الحيل المشروعة نشره المستشرق شخت وأرجح نسبته للإمام محمد.

(٧) كتاب شرحه السريحي في آخر مبوسطه والراجع أن يكون من تاليف الإمام محمد.

(٨) منظومة تبلغ (٧٩) بيتاً في علم الكلام تسمى عقيدة الشيباني مخطوط بالكتبة الأزهرية ، ولكن هذه المنظومة ليست من وضع الإمام محمد ، لأن عادة النظم لم تظهر إلا في العصور المتأخرة ، وأنه قد ورد فيها هذا البيت

ولا مراء في أن ما دونه الإمام الشيباني من فقه في تلك المؤلفات يقطع بأنه أول من دون الفقه الحنفي تدويناً مفصلاً شاملًا، فشيخه أبوحنيفة اهتم بتربية الرجال أكثر من اهتمامه بتأليف الكتب ، وقد عزيت إليه بعض الرسائل الصغيرة التي تدور في تلك العقيدة.

ولا يعد ما كتبه شيخه الثاني أبو يوسف ووصل إلينا تدويناً لفقه الحنفي كما يبنت سابقاً.

فالإمام الشيباني بآثاره العلمية أول من دون الفقه الحنفي ، فحفظه بذلك من الدثور والضياع ، وأصبحت مؤلفات هذا الإمام عماد المذهب الحنفي ، وكل من جاء بعده من الفقهاء والشراح الأحناف عيال عليه يدورون في ذلك مؤلفاته ليس لهم إلا التفسير أو التلخيص والترجيح والاجتهاد في بعض المسائل التي جدت مقتفيين في اجتهادهم ما اشتملت عليه كتب محمد من آراء وقواعد أصولية ، ومن ثم كان الاختلاف أحياناً بين فقهاء الأحناف المتأخرین أن الرواية عن محمد كانت تختلف لفاظها فتختلف آراء الفقهاء نتيجة لذلك ؛ لأن كل فقيه كان يأخذ برواية لا يأخذ بها غيره<sup>(١)</sup>.

إن من يقرأ أمهات كتب الفقه الحنفي بعد الإمام محمد إلى ما كتبه ابن عابدين يجد أن كتب هذا الإمام كانت عمدة الجميع في المسائل وترتيب الأبواب والموضوعات ، وإن كان لا يجحد فضل بعضهم في دقة التبويب والترتيب كما فعل الكاساني في بدائع الصنائع.

وفضلاً عن هذا ، فإن أصول الأحناف استنبطت من الفروع الجمة التي اشتملت عليها كتب محمد ، وكان كل شارح لبعض هذه الكتب يضع لكل باب أو فصل قاعدة أصولية كلية كما فعل قاضي خان في شرحه على الزيادات والخصيري في شرحه على الجامع الكبير ، وأدى هذا إلى غلو الأصول في الفقه

---

فهذا اعتقاد الشافعي إمامنا ومالك والنعمان أيضاً وأحمدنا  
نهذا البيت يؤكد أن الذي وضع المنظومة فقيه شافعي متاخر عن عصر نشأة المذاهب.  
(١) انظر بدائع الصنائع ، ج ٥ ، ص ١٥٧ ، ط. شركة المطبعات العلمية.

الحنفي، وكثرة التأليف فيها..

لقد احتلت كتب الإمام محمد المرتبة الأولى في الفقه الحنفي، فكتب هذا الفقه لها مراتب ثلاثة هي:

١ - الأصول وتسمى ظاهر الرواية ، وقد سبق الحديث عنها.

٢ - النوادر وهي مروية عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد في غير كتب ظاهر الرواية ، أو في كتب أخرى ككتب «الحسن بن زياد»<sup>(١)</sup>.. وغيرها.

٣ - الفتاوى والواقعات وهي مسائل استبطها المجتهدون المتأخرون لما سلوا عن ذلك ولم يجدوا فيها رواية عن أهل المذهب المقدمين.<sup>(٢)</sup>

ولذلك يقول بعض علماء الأحناف: إن علم الفقه زرعه عبدالله بن مسعود ، وسقاه علقمه ، وحصله النخعي ، ودرسه حماد ، وطحنه أبو حنيفة ، وعجنه أبو يوسف ، وخبزه محمد ، فسائر الناس يأكلون من خبزه.<sup>(٣)</sup>

ومع ما في هذا القول من تشبيه غير دقيق لبيان جهود أئمة مدرسة الكوفة وما فيه من غلط لبعضهم ييد أنه يؤكّد الحقيقة التي تقضي بأن محمداً صاحب الفضل الأول في تدوين الفقه الحنفي وضبطه وتحريره

## ثانياً : منهج محمد في التدوين :

يقوم منهج الإمام محمد في التدوين على عدة مبادئ أو قواعد أهمها ما يلي:

(١) هو الحسن بن زياد اللؤلوي الكوفي، قاضٌ فقيهٌ من أصحاب أبي حنيفة ، أخذ عنه وسمع منه ، وكان عالماً بذاته بالرأي، ولِي القضاء بالكوفة سنة (١٩٤هـ) ثم استغنى منه ، من كتبه: «أدب القاضي» و«الخراج» و«الفرائض» و«الأموال والنفقات». انظر الأعلام ، ح ٢، ص ١٩١.

(٢) انظر رسالة رسم الفتى لابن عابدين ، ص ١٦ ، ١٧ ، وأبو حنيفة للشيخ محمد أبو زهرة، ص ٢٢.

(٣) انظر مقدمة شرح الدر المختار ، ص ٨.

- أولاً - كان لا يكتفي بتسجيل الآراء دون مناقشتها أو التعليل لها في أغلب الشأن ، ثم قبولها أو رفضها.
- ثانياً - الاهتمام بتفصيل المسائل وذكر الفروع بطريقة الافتراض والتصور العقلي في ترابط وتسلسل منطقي ، بحيث تفضي كل مسألة إلى التي تليها ، وبحيث تذكر المسألة الواحدة في صورها المكنته عقلاً.<sup>(١)</sup>
- ثالثاً - كان أحياناً يذكر في صدر كل كتاب منهجه في تاليفه ، فقد جاء في مستهل كتاب الأصل : «قد بينت لكم قول أبي حنيفة وأبي يوسف ، وقولي ، وما لم يكن فيه خلاف فهو قولنا جميعاً»
- رابعاً - كان لا يسرد الأدلة على المسائل ما دامت بتناول جمهور الفقهاء من أهل طبقته ، وإنما كان يسردها في مسائل ربما تعزب أدلالها عن علمهم.<sup>(٢)</sup>
- خامساً - كانت تسود الموضوعية والأمانة العلمية كل مؤلفات الإمام الشيباني ، وكان يتصر للرأي لذاته لا لقائله ، ويبدو هذا واضحاً في الموطأ بروايته والحججة على أهل المدينة.
- سادساً - كان التبويب والترتيب الموضوعي الخصيصة الغالبة في منهج الإمام محمد.
- وبهذه المبادئ أو القواعد التي أومأت إليها ، أعطى منهج الإمام محمد للتذوين الفقهي صورة جديدة من البسط والتحليل والمقارنة لم تكن مالوفة من قبل.

(١) انظر على سبيل المثال باب المستحاضنة من الأصل الجزء الأول ، ص ٢٢٩ تحقيق أبو الوفا الأفغاني ، ط. كراتشي.

(٢) انظر بلوغ الأمانى ، ص ٦١.

### **ثالثاً : موقف المستشرقين من تدوين الفقه الإسلامي:**

يذهب بعض المستشرقين وعلماء القانون الغربيين ومن سلك سيلهم إلى أن الفقه الإسلامي متاثر في تبويبه وترتيبه بآثار فكرية غير إسلامية، وأنه ليس من ابتكار فقهاء الإسلام.

وهذه دعوى خطيرة تحمل في طياتها الغض من قدر هؤلاء الفقهاء وتحاول أن تبني كل فضل لهم ، وأن تحكم على هذا التراث الذي خلفوه، والذي تعزز به الأمة الإسلامية كل الاعتزاز بأنه ينتمي بجذوره الأصلية إلى منابع أجنبية .

ولأن الإمام محمدأ أول من دون الفقه على منهج لم يسبق به ، وترك لنا آثاراً علمية تشهد له بالعصرية والأمانة في الفقه والحديث واللغة؛ زعم المستشرق الألماني «هيفنجر»: أن كتب الإمام محمد في ترتيبها تشبه ترتيب كتاب «المشنا» اليهودي.<sup>(١)</sup>

وحتى تكون هذه الدعوى منطقية وملمة ينبغي إثبات أن الإمام محمدأ عرف كتاب «المشنا» وقرأه قبل أن يؤلف كتبه.

إن كتاب «المشنا» ومعناه بالعربية الكتاب الثاني بعد التوراة، قد جمعت فيه السنة الموسوية، وهو يقوم بنفس الدور الذي تقوم به السنة النبوية بالنسبة للقرآن الكريم ، وقد صنف هذا الكتاب عدد من أخبار اليهود في القر الخامس بعد الميلاد ، وقام بشرحه عدد آخر منهم وسمى شرحهم له باسم الجيمارة ، ومن المشنا والجيمارة يتالف التلمود وهو مرجع اليهود في أحكام العبادات والمعاملات.<sup>(٢)</sup>

ولكن التراث اليهودي القانوني هذا لم يطلع عليه الفقهاء المسلمين في القرون الثلاثة الأولى، لأنه كان مكتوباً بلغة غير عربية، ولم يتم ترجم منه شيء

(١) انظر تاريخ الأدب العربي لبروكلمان، الترجمة العربية، ج ٣ من ٢٣٤، ونظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي للدكتور علي حسن عبد القادر ، ص ٥٠

(٢) انظر بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني للدكتور صوفي أبوطالب، ص ٦٢ .

إلى العربية إلا في أوائل القرن الرابع على يد العالم اليهودي سعد الفيومي ”<sup>(١)</sup>.  
وما كان الإمام محمد يعرف غير العربية حتى يمكن أن يقال إنه اطلع  
على المشنا في لغته العبرية قبل ترجمته، ومن ثم فإن دعوى تأثر هذا الإمام في  
ترتيب كتبه بمنهج المشنا لا تنقض أدلة صحيحة ، وليس غير وهم سيطر على  
مخيلة القائلين بها ، وكم للمستشرقين من أوهام أوحى بها بوعث الحقد  
والكيد والرغبة في تشويه الإسلام والمؤمنين به ، ولكن هيهات .. !!

---

(١) المرجع السابق، ص ٧٦

## البحث السادس

### أثر تدوين الفقه الحنفي في تدوين فقه المذاهب

إن تدوين الفقه الحنفي على يد الإمام الشيباني على تلك الصورة التي لم يسبق بها كان الضوء الذي أنار الطريق لتدوين فقه المذاهب الإسلامية كلها بوجه عام ، فقد اتخد الفقهاء منه قدوة اقتدوا بها في منهاجه، وبذلك دون الفقه كله وحفظ من الضياع ..

#### تدوين الفقه الشافعي :

لقد درس الإمام الشافعي على الإمام محمد ، وكان هذا باراً به ميده بالمال والكتب ، واعترف الشافعي بأنه أخذ عن محمد كتاباً كثيرة تبلغ وقر بغير ، وأنه لو لا هذا الإمام ما اتفق من العلم ما اتفق .<sup>(١)</sup>

وإذا كان الشافعي قد استقل بمذهب فقهيه خاص فإنه اقتفي منهج محمد في التدوين، فهو في الأم يكاد يسلك مسلك أستاذه من حيث الترتيب والتبويب، وتفریع المسائل ، وكذلك من حيث اتساع المصلحات الفقهية مثل لا يأس ولا خير فيه ، ولا يجوز<sup>(٢)</sup> ، مما يدل على التأثر الواضح.

على أن الشافعي لم يدون الأم إلا بعد أن درس مؤلفات الإمام محمد دراسة وافية ، وأن منهج هذه المؤلفات كان ماثلاً في ذهن الشافعي وهو يؤلف كتابه، وإن خالف أستاذه في بعض الآراء.

(١) انظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي، ج ١، ص ٣٢٣ ، ط. المقدس ، والانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء لابن عبر البر ص ٦٩ ، ط. مكتبة القرشي .

(٢) انظر: كتاب السلم في الأصل ، ج ٥ ، ص ١ تحقيق الدكتور شفيق شحاته، وباب السلف في الأم، ج ٣ ص ١٧٨ .

ويضاف إلى هذا أن الشافعي روى في الأم بعض الأبواب الخاصة بالخلاف بين العراقيين والجازيين، وقد أخذ الشافعي هذه الأبواب من مؤلفات الإمام محمد، ولم يوردها كلها في كتابه كما أخذها، لأن غرضه لم يكن مجرد الرواية، ولكن المناقشة العلمية، وهي تقتضي أحياناً حذف بعض العبارات، والاجتزاء بعض المسائل ، وعدم الالتزام بترتيبها كما هي في مصدرها الذي أخذت منه مما يؤثر على النص من الناحية الشكلية ، ولكن يبقى -مع هذا- ذكر تلك الأبواب دليلاً ملمساً آخر يؤكد أن الشافعي تأثر في تدوين كتابه بما ألف الإمام محمد.

#### تدوين الفقه المالكي :

الموطأ هو الكتاب الأول في الفقه المالكي، وهو كتاب «حديث» و«فقه»، ولا يعد تدويناً شاملًا لهذا الفقه ، كما ورد من قبل.

والكتاب الثاني في الفقه المالكي هو مدونة الإمام «سخنون»<sup>(١)</sup> وهذه المدونة استوعبت فقه الإمام مالك وتلاميذه ، وأصل مدونة سخنون المدونة التي كتبها «أسد بن الفرات»<sup>(٢)</sup> بالتلقي عن ابن القاسم، وذلك أن أسداً لما رحل إلى الإمام مالك في سنة (١٧٢هـ) وجلس في حلقة، وعرف هذا الإمام أن تلميذه يرغب في تفريع المسائل وافتراضها نصحه بالترجمة إلى العراق فارتحل أسد إلى محمد بن الحسن ولازمه فترة طويلة ، وأخذ عنه فقه العراق.

وتطلع أسد بعد هذا إلى أن يعرف رأي الإمام مالك فيما تلقاه عن الإمام محمد من فقه، فذهب إلى المدينة، فوجد أن عاملها قد رحل إلى بارئه فالتمس لدى فقهائها من تلاميذه مالك ما يريد فتصححه بالرجيل إلى مصر فيها من

(١) هو عبدالسلام بن سعيد بن حبيب الشترخي الملقب بسخنون أصله من حمص، ولد بالقيروان سنة (١٦٠هـ) وانتهت إليه رياضة العلم في المغرب وكان قاضياً زاهداً شجاعاً في الحق، توفي سنة (٢٤٠هـ)، و(انظر: رياض النفوس، ج ١، ص ٢٤٩).

(٢) هو أسد بن الفرات بن سنان قاضي القيروان ، وأحد القادة الفاتحين، فتح صقلية سنة ٢١٢هـ، توفي من جراحات أصابته وهو محاصر سرقسطة برا وبحراً، كان قفيها محدثاً شجاعاً صاحب رأي توفي سنة (٢١٣هـ)، و(انظر الأعلام، ج ١، ص ٢٩٨).

تلامذة هذا الإمام من يحقق له رغبته وطلبه.

وبدأ أسد في مصر إلى ابن وهب<sup>(١)</sup> فلم يجد عنده ما يسعى إليه ، ولذلك تركه إلى أشهب<sup>(٢)</sup> ، فكان هذا يجيئه في الفتوى بقوله لا بقول مالك فتركه أيضاً، واتجه إلى عبد الرحمن بن القاسم<sup>(٣)</sup> ، وكان عبد الرحمن قد لازم مالكاً نحواً من عشرين سنة ، وأخذ أيضاً عن غيره من العلماء مثل الليث بن سعد<sup>(٤)</sup> ، وعبد العزيز بن الماجشون<sup>(٥)</sup> ، وكان له استغلال في الرأي واجتهاد حر، ولذلك خالف أستاده في بعض الآراء .

وسافر أسد إلى القيروان يحمل إجابات ابن القاسم بعد أن ترك نسخة منها في مصر ، ومن مجموع أسئلة أسد وإجابات عبد الرحمن تكونت الأسدية .

وفي القيروان جلس سحنون إلى أسد ، وتلقى عنه مدونته ، ولكن بسبب ما اشتغلت عليه من عبارات مثل : أخال وأظن تكلم الناس في قيمتها ، وأثاروا الشك حولها ، واتهموا أسدًا بأنه ترك الآثار وما عليه السلف إلى الظن والرأي . وأراد سحنون أن يستوثق مما كان ظناً في الأسدية فارتحل إلى ابن القاسم بها ، وعرضها عليه ، ورحب إليه في أن يسمعها منه فتحقق له ابن

(١) هو عبدالله بن وهب الفهري من أصحاب مالك ، كان فقيهاً مجتهداً ، من آثاره الجامع في الحديث ، ولد بمصر سنة ١٢٥ هـ ، وتوفي بها سنة ١٩٧ ، (انظر تهذيب التهذيب ، ج ٦ ، ص ٧١).

(٢) هو أشهب بن عبد العزيز العامري ، كان صاحب الإمام مالك ، وعُد فقيه الديار المصرية في عصره ، توفي سنة (٤٢٠ هـ) ، (انظر تهذيب التهذيب ، ج ١ ، ٣٥٩).

(٣) هو عبد الرحمن بن القاسم بن خالد تلمذ مالك وغيره ، من أهم آثاره المدونة في الفقه المالكي ، ولد بمصر سنة (١٣٢ هـ) وتوفي بها سنة (١٩١ هـ) ، (انظر الديباخ المذهب ، ص ٩٤٦).

(٤) هو الليث بن سعد الفهيمي إمام أهل مصر في عصره حديثاً وفقهاً ، توفي سنة (١٧٤ هـ) ، (انظر الليث بن سعد للدكتور السيد أحمد خليل).

(٥) هو : عبد العزيز بن عبدالله التيمي ، فقيه حافظ ثقة ، يعد من فقهاء المدينة ، توفي ببغداد سنة (١٦٤ هـ) . (انظر تاريخ بغداد : ج ١٠ ، ص ٤٣٦ ، وتهذيب التهذيب ، ج ٦ ص ٣٤٣).

القاسم ما أراد ، وأسقط من الأسدية ما شك في نسبته إلى الإمام مالك ، وما كان ظناً.

ورجع سحنون إلى القيروان وقد هذب ما أخذه عن أسد واطمأن إليه وأقبل الناس على سحنون وهجروا أسدًا ، واهتم سحنون بكتبه وكرر النظر فيها مرتبًاً ومهذبًاً وأضاف إلى ما أقره ابن القاسم خلاف كبار أصحاب مالك له ، وذيل أبوابها بالحديث والآثار ، فت تكون من مجموع ذلك كله مدونة سحنون التي اعتبرت الأصل الأول للفقه المالكي بعد الموطا .<sup>(١)</sup>

وهكذا يبدو كيف كانت المسائل التي تلقاها أسد عن محمد بن الحسن سبيلاً في تدوين الأصل الثاني للفقه المالكي ، فهذا الأصل يجمع بين الفقه الواقعي والفقه الفرضي ، ويترسم منهج كتب محمد من حيث التبويب والترتيب والتفرع أيضًا .

ومن يقرأ أصل محمد ومدونة سحنون يلحظ تشابهاً واضحاً في ترتيب المسائل والأبواب ، كما يلحظ اتفاقاً يكاد يكون تماماً في الفاظ بعض المسائل مما يؤكّد أن ما تلقاه أسد من مسائل هو ما اشتغلت عليه كتب محمد ، ومن ذلك ما جاء في المدونة تحت عنوان : «السلف<sup>(٢)</sup> في الصناعات» : ما قول مالك في الرجل يستصنّع طستاً أو توراً<sup>(٣)</sup> ، أو قمقماً ، أو قلنسوة ، أو خفين ، أو لبدأ أو سراجاً ، أو قارورة أو شيئاً مما يعمل الناس في أسواقهم من آنية لهم أو مستعملتهم التي يستعملونها في أسواقهم عند الصناع ، فاستعمل من ذلك شيئاً موصفاً ، وضرب لذلك أجلاً بعيداً ، وجعل لرأس المال أجلاً .

وجاء في كتاب البيوع والسلم من<sup>(٤)</sup> الأصل ، إذا استصنّع الرجل عند الرجل خفين ، أو قلنسوة ، أو توراً ، أو كوزاً ، أو قمقماً ، أو آنية من آنية

(١) انظر مالك للشيخ محمد أبو زهرة ، ص ٢٢٤ .

(٢) المدونة ، ج ١ ، ص ١٢٧ .

(٣) التور: الإناء يشرب فيه .

(٤) ج ٥ ، ص ٨ تحقيق الدكتور شفيق شحاته .

النحاس واشترط من ذلك صناعة معروفة ولم يضرب لذلك أجلاً، فهو بالخيار  
إذا فرغ من ذلك.

ويبدو من النصين مبلغ التوافق بينهما في العبارة والفكرة ، ويرجع  
التبالين بينهما إلى أنه من المحتمل -إن لم يكن من المؤكد- أن يكون أسد قد  
غير في عبارات بعض المسائل لتكون في صيغة سؤال ، وإن سخنون أيضاً كان  
له دوره في بعض الإضافات اللغوية ، ولكن هذا كله لا يطعن في أن الأصل  
الثاني في الفقه المالكي - وهو أصل نال من اهتمام المالكية عنابة فائقة - دُوَّنَ  
بتأثر مسائل محمد التي دونها في كتبه والتي أخذها أسد عنه .

#### تدوين الفقه الحنبلي :

من المعروف أن الإمام ابن حنبل لم تؤثر عنه مؤلفات فقهية ، وإنما بعض  
الفتاوى ومسنده الضсхم في الحديث .

ولكن ابن حنبل تلمذ للإمام الشافعي وأخذ عنه ، ولأن الشافعي تلمذ  
للإمام محمد واتفع به فإن ابن حنبل يكون قد اتفع بمحمد وأخذ عنه ولو  
بالواسطة . جاء في الجزء الأول<sup>(١)</sup> من شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: «وكل  
فقيه في الإسلام فهو عيال عليه (يقصد الإمام علياً رضي الله عنه) ومستفيد  
من فقهه ، ثم أشار ابن أبي الحديد إلى أن أبي حنيفة تلقى فقهه عن تلامذة  
تلاميذ الإمام علي ، ثم قال: وأما أصحاب أبي حنيفة كأبي يوسف ومحمد  
وغيرهما فأخذوا عن أبي حنيفة ، وأما الشافعي فقرأ على محمد بن الحسن ،  
فيرجع فقهه أيضاً إلى أبي حنيفة ، وأما أحمد بن حنبل فقرأ على الشافعي  
فيرجع فقهه أيضاً إلى أبي حنيفة» .

والذي يعنينا من هذا النص أنه يقرر أن لفقه محمد أثراً في فقه ابن  
حنبل؛ لأن الشافعي ، وهو أستاذ أحمد درس على محمد بن الحسن ، وبذلك  
يكون الإمام محمد قد أثر في فقه المذاهب الأربعة المشهورة ، وكان تدوينه لفقهه

(١) ص ٣٦ ، تحقيق الشيخ حسن تميم ، ط. بيروت.

الحنفي المصاح الذي أنار الطريق أمام فقهاء المذاهب جمِيعاً بدون الفقه وحفظ، وإنما هذا التدوين يمرور الأيام حتى تضخمَت تلك الشروة العلمية تضخماً هائلاً، وغدت تراثاً تشريعياً وفكرياً رائعاً لم تعرف البشرية له نظيراً في تاريخها الطويل.

إن تدوين الفقه الشافعي والفقه المالكي طوعاً لمنهج محمد في التدوين ، ثم ذيوع مؤلفات المذاهب الثلاثة وتداروها بين الفقهاء منذ أوائل القرن الثالث يسر لكل من أتى بعدهم من فقهاء المذاهب كلها المثال الذي يحتذونه أو يتأنرون به في التدوين والتأليف ، وإن لم يرتضوا كل ما جاء فيه من آراء . وفقهاء المذهب الحنفي الذين دونوا فقه المذهب وجدوا في مؤلفات الفقهاء الذين سبقوهم الحطة التي نسجوا على منوالها في التأليف ، وبذلك يكون لتدوين الفقه الحنفي أثره في تدوين الفقه الحنفي.

إن كتب محمد الفقيهية كانت لحمة الكتب ، وفي جميع المذاهب بدون مغالاة ، وكان لمحمد مع هذا أثر جليل متصل بالتدوين لم يسبق به أيضاً ، وذلك ما يمكن أن يسمى بتدوين الفقه المقارن ، فكتاب الموطأ والمحجة دون فيما الإمام محمد الفقه الحجازي والعرافي في موضوعية أمينة دقيقة لم تعرف قبله ، وكانت لمن جاء بعده نبراساً لمن كتب في اختلافات الفقهاء كابن جرير الطبرى ، وأبن رشد في بداية المجتهد ، وأبن قدامة الحنفى في المغني ، وأحمد بن يحيى المرتضى في البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار.

ويضاف إلى أثر محمد في التدوين الفقيهي أثره في التقارب بين المدارس الفقيهة ، فرحلاته العلمية المتعددة ، وكثرة شيوخه وتلاميذه قربت بين هذه المدارس في القرن الثاني ، وبخاصة مدرستي الكوفة والمدينة ، فقد نقل محمد إلى أهل المدينة فقه أهل العراق وأدله ومنهجهم في الجدل والخوار ، وذلك حين ناقش أهل المدينة في كثير من المسائل الفقهية فإن هذه المناقشة أتاحت الفرصة لأهل المدينة للتعرف على فقه أهل العراق وما ينتزعون إليه في آرائهم ، فعرفوا ما لم يكن لهم به علم ، ولاشك أنهم حاولوا الإفاده منه أو التأثر به .

والخلاصة أن تدوين الفقه الحنفي على يد الإمام محمد كان التدوين الجامع للفقه الإسلامي، وعلى مثاله نسج فقهاء كل المذاهب، وأن أثر هذا الإمام في الفقه ليس مقصوراً على التدوين وإنما شمل أيضاً التقارب بين المدارس الفقهية فقل الخلاف بينها، ومن ثم يعد الإمام محمد بحق غصن الزيتون الذي امتد فتصادحت الأيدي المختلفة على سيقانه، وتفاهمت مناهج العلماء والمحاذين تحت ظلاته، وكانت الثمرة حفظاً للفقه الإسلامي ونشرأ له، ومزيداً من التقارب بين التزععات المختلفة ، والاتجاهات المتعددة، فتوحدت الأصول ووقف الخلاف عند حد التوسيعة أو الضيق في التطبيقات على هذه الأصول .

\*\*\*

## الخاتمة

### أهم النتائج وبعض التوصيات

إن أهم النتائج التي يمكن استخلاصها من هذه الدراسة على إيجازها - هي ما يلي :

**أولاً :** للفقه الإسلامي خصائص تميزه عن كل التشريعات والقوانين الوضعية، لأن مصدره إلهي بخلاف هذه التشريعات والقوانين فمصدرها بشري.

**ثانياً :** عرف القرن الأول إلى جانب تدوين القرآن الكريم تدويناً جزئياً للسنة ، ولم يدون الفقه إلا في القرن الثاني.

**ثالثاً :** الإمام محمد بن الحسن الشيباني أول من دون الفقه الحنفي على منهج لم يسبق به وأول من كتب في الفقه المقارن ، وكان تدوين محمد النور الذي أضاء الطريق لتدوين الفقه الإسلامي كله.

**رابعاً :** كان للإمام محمد فضلاً عن التدوين أثره في التقرير بين المدارس الفقهية ، ففضّلت دائرة الخلاف بين الفقهاء.

وأما التوصيات التي ترشد إليها الدراسة فما يلي:

**أولاً :** للإمام محمد تراث فقهي مبهر في مختلف مكتبات العالم وبخاصة في تركيا ، واقتصر جمعه في مكتبة خاصة يتفع بها المهتمون بالفقه الإسلامي فهو يمثل اللبنة الأولى في صرح هذا

الفقه العظيم.

ثانياً : العمل على طبع وتحقيق ما لم ينشر من كتب الإمام محمد.  
ثالثاً : إقامة ندوات كل عام عن الفقه الإسلامي وأعلامه لإلقاء الضوء  
على ما في تراث هذا الفقه من قيم علمية وفكرية رائدة ، ففي  
هذا توثيق لصلة الماضي بالحاضر، وسبيل لاستهداء هذا التراث في  
وضع الحلول الشرعية العملية لكثير من مشكلاتنا المعاصرة.  
والله يتولى الجميع بهدايته وتوفيقه.

\*\*\*

## المصادر والمراجع

- ١ الإمام زيد للشيخ محمد أبو زهرة.
- ٢ الإمام الأوزاعي ، للأستاذ عبدالعزيز سيد الأهل.
- ٣ الأعلام للزركلي .
- ٤ بدائع الصنائع ، للكاساني .
- ٥ بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني للدكتور صوفي أبو طالب .
- ٦ تاريخ بغداد للخطيب البغدادي .
- ٧ تاريخ الأدب العربي ، لبروكلمان .
- ٨ تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني .
- ٩ جامع مسانيد الإمام الأعظم للخوارزمي .
- ١٠ حسن التقاضي في سيرة أبي يوسف القاضي للشيخ محمد زاهد الكوثري .
- ١١ دائرة معارف الشعب ، القاهرة .
- ١٢ الدياج المذهب في معرفة أعيان المذهب لابن فردون .
- ١٣ رسالة رسم الفتى لابن عابدين .
- ١٤ رياض النفوس لأبي عبدالله المالكي .
- ١٥ سنن الدارمي .
- ١٦ السنة قبل التدوين للدكتور محمد عجاج الخطيب .
- ١٧ السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ، للدكتور مصطفى السباعي .
- ١٨ شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي .
- ١٩ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد .
- ٢٠ صحيح مسلم بشرح النووي .
- ٢١ في تاريخ القرآن وعلومه للدكتور محمد الدسوقي .

- ٢٢ المعرف لابن قتيبة
- ٢٣ مالك للشيخ محمد أبو زهرة.
- ٢٤ المبسوط للسرخسي.
- ٢٥ معجم البلدان لياقوت.
- ٢٦ مفتاح دار السعادة لطاش كبرى زاده.
- ٢٧ مقدمة شرح الدر المختار لابن عابدين.
- ٢٨ النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير للكنوبي.
- ٢٩ نشأة تدوين العلم في الإسلام للدكتور يوسف العش ، مجلة الثقة ، الأعداد ٣٥٣-٣٥١.
- ٣٠ وفيات الأعيان لابن خلkan.